

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٣١٥ لسنة ٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون تعاونيات الثروة المائية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٩٠ لسنة ١٩٨٣ بشأن إنشاء الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية والمعدل بالقرار الجمهورى رقم ٣٩٥ لسنة ١٩٩٥ ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ١٩٨٤ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى مذكرة الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية المؤرخة فى ٢٢/٢/٢٠١٠ ؛

قرر :

المادة الاولى - تعيين مجلس إدارة مؤقت للجمعية التعاونية لصائدى الأسماك بالبحيرات الصغرى بكبريت - محافظة السويس لمدة عام من السادة :

- ١ - عادل صديق إسماعيل .
- ٢ - عبد الرحمن صلاح عبد التواب .
- ٣ - معوض عامر عبد العزيز .
- ٤ - عماد ياقوت العرش ونس .
- ٥ - صابر أحمد سنهابى .

المادة الثانية - يتولى مجلس الإدارة المؤقت فى أول اجتماع له اختيار الرئيس ونائب الرئيس والسكرتير وأمين الصندوق .

المادة الثالثة - تجتمع الجمعية العمومية العادية خلال سنة على الأكثر من تاريخ تعيين المجلس المؤقت لانتخاب مجلس إدارة جديد بدعوة من مجلس الإدارة أو الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية وفقاً للإجراءات التى يحددها النظام الداخلى للجمعية .

المادة الرابعة - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

المادة الخامسة - يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره بالوقائع المصرية .

صدر فى ٩/٣/٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أمين أباطة